

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة الصخيرات تمارا
جماعة الصخيرات

قرار رئيس المجلس الجماعي بالصخيرات عدد 13.1.2022

إن رئيس مجلس جماعة الصخيرات

- بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 المؤرخ في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ولاسيما المواد 78 و 79 و 80 و 81 و 82 منه.
- بناء على المرسوم عدد 2.16.301 الصادر في 23 رمضان 1437 (29 يونيو 2016) بتحديد مسطحة إعداد برنامج عمل الجماعة وتبنته وتحييئه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده ولاسيما المادة 4 منه.
- وبناء على الاجتماع الإخباري والتشاوي المنعقد بتاريخ 26 أبريل 2022 بالمركز الثقافي للصخيرات الذي ترأسه رئيس مجلس جماعة الصخيرات بحضور ممثل عامل الصخيرات والسيدات والساسة التواب بالجامعة وممثلي المصالح الخارجية.


تقرير مالي:

الفصل الأول: يشرع في اتخاذ كافة التدابير التنظيمية الالزمة من أجل انطلاق عملية إعداد مشروع برنامج عمل الجماعة للفترة الممتدة ما بين سنة 2022 وسنة 2027.

الفصل الثاني: تحدد الجدولة الزمنية لإعداد مشروع برنامج عمل الجماعة ما بين شهر أبريل 2022 وشتينبر 2022. ويحدد تاريخ 9 ماي 2022 كموعد لبدء العمليات والإجراءات التنفيذية لإعداد برنامج عمل الجماعة.

الفصل الثالث: يعهد إلى اللجان المختصة بالمجلس والمصالح الإدارية والتكنولوجية بالجامعة بتنفيذ مقتضيات هذا القرار.

حرر بالصخيرات في ... 9 ... أئيل ... 2022



رشيد الحمري